

دلالة الإيمان بين العقيدة والعمل: دراسة تحليلية مقارنة

SEMANTIC OF *ĪMĀN* THROUGH THE DOCTRINE AND THE ACTION: AN ANALYTICAL AND COMPARATIVE STUDY

*Abdulnaser Sultan Mohsen**, *Syed Mohammad Hilmi Syed Abdul Rahman & Mohd Khairul Naim Che Nordin*

Department of `Aqidah & Islamic Thought. Academy of Islamic Studies University of Malaya. 50603. Kuala Lumpur. Malaysia.

Email: *madhaji@um.edu.my

Khulasah

Para ulama dan firqah Islam berbeza pandangan berkenaan makna iman sejak abad pertama hijrah. Terdapat dua kumpulan dalam kalangan ulama Islam yang mendefinisikan maksud iman iaitu kumpulan pertama merujuk iman secara eksklusif kepada aspek keyakinan dan mendefinisikannya sebagai penerimaan keyakinan sepenuh hati. Kumpulan kedua memahami iman secara inklusif dan mendefinisikannya sebagai suatu yang berhubung dengan keyakinan dan perbuatan. Perbezaan ini berterusan serta menjadi asas kepada mazhab teologi moden. Pemikiran sekular melihat iman sebagai keyakinan semata tanpa perbuatan. Oleh itu, mereka menolak aspek peribadatan dan hukum syariah. Berlawanan dengan golongan ini ialah kelompok ekstrimis yang mendakwa perbuatan merupakan sebahagian iman, menolak iman mereka yang berbeza dengan kefahaman iman mereka serta membenarkan mereka dibunuh atas alasan menyelewengkan agama. Justeru, kajian ini penting bagi membincangkan definisi iman dan ciri-cirinya melalui penyelidikan terhadap ayat-ayat al-Quran dan hadis yang menjadi asas perbezaan ilmuwan Islam berkenaan konsep iman. Oleh itu kajian ini

menggunakan analisis linguistik dan tekstual. Dua pendekatan analisis ini telah melahirkan dua kelompok pemikiran dalam memahami maksud iman. Kelompok pertama berpegang dengan kefahaman *īmān al-`aqdī* iaitu menetapkan iman pada keyakinan. Antara ilmuwan yang berpegang dengan pendirian ini ialah Imām Abū Ḥanīfah, Ashā`irah dan sebahagian ilmuwan yang lain. Manakala kelompok kedua yang terdiri dari Shāfi`iyyah dan Salafiyah menetapkan aspek *īmān al-sharī* iaitu perbuatan atau amalan termasuk dalam iman. Kajian merumuskan berpezaan antara dua kelompok pemikiran dalam mendefinisikan iman berlaku disebabkan aspek linguistik.

Kata kunci: *īmān*; akidah; amal; semantik

Abstract

Since the beginning of Islam, there were two groups among the Muslim scholars in defining *īmān*. The first group understood *īmān* exclusively to faith and defined it as accepting the articles of *īmān* wholeheartedly while other group understood *īmān* inclusively and defined it as something related to faith and actions. This difference continued and provided foundation for modern theological schools. Secular school of thought considers *īmān* as faith devoid of any actions. Hence, they rejected religious worships and sharia rules. Contrary to this group, the extremists who argue the actions as condition of *īmān*, rejected the *īmān* of people who have different view on *īmān* and allow them to kill on the basis of infidel. In this juncture, present research discuss the definition of *īmān*, its nature and characteristics through investigating the meaning of the verses of the Quran and hadith that provided foundation for Muslim scholars to have different definition of *īmān*. Hence this study uses linguistic and textual analysis. The textual and linguistic analysis found two schools of thought in the history in understanding the meaning of *Iman*: the first group called *īmān al-*

ʿaqdī. Imām Abū Ḥanīfah, Ashairates and some other scholars stressed faith dimension of *īmān* while other group is called *īmān al-sharʿi*, who stressed action - *ʿamal* in *īmān*. Shafiate and Salafites are popular in this group. Hence this article argues the difference between two schools of thoughts in defining *īmān* is linguistic.

Keywords: *īmān*; doctrine; action; semantic.

المقدمة

إن الإيمان هو أحد المظاهر الأساسية للدين، لذا كان البحث في طبيعته من الأهمية عند العلماء والفرق الإسلامية، وقد أثار ت طبيعة الإيمان خلافاً كبيراً بينهم، يعود هذا الخلاف إلى القرن الأول الهجري حتى العصر الحديث الذي وصل القول فيه عند البعض إن الإيمان علاقة خاصة بين العبد وربّه يعبر عنها العبد كيفما أراد وفي أي وقت شاء من ناحية، أو القول بالتكفير واستباحة الدماء من ناحية أخرى. ويمكن القول إن هذا الخلاف قد بدأ مع الخوارج بتكفير أهل المعاصي أو الكبائر، ثم الجهمية القائلون بأن الإيمان هو المعرفة فقط، والكرامية القائلون بأن الإيمان هو قول اللسان فقط، والمرجئة الذين زعموا أنه لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، والمعتزلة الذين أقرّوا بأن العمل شرطاً في صحة الإيمان فقالوا بالمنزلة بين المنزلتين (الإيمان والكفر) لمرتكب الكبائر الذي يُخلّد في النار. إن هذه المقالة تهدف إلى دراسة دلالة كلمة الإيمان وعلاقة هذه الدلالة بالعقيدة والعمل والمسائل التي تتعلق بدلالة كل منهما،

وذلك للكشف عن طبيعة الإيمان، ومن ثم الكشف عن حقيقة الخلاف في تعريف الإيمان عند العلماء المسلمين. لذا اعتمدت هذه الدراسة على التحليل والمقارنة وذلك عند الدلالة اللغوية والدلالة الشرعية لكلمة الإيمان وعند دراسة المسائل بدلالة كل منها. وتنقسم هذه الدراسة إلى مقدمة، يتبعه الحديث عن الخلاف في طبيعة الإيمان، ثم تعريف الإيمان في دلالته اللغوية، والإيمان في دلالته الشرعية، والمسائل التي تتعلق بكل دلالة، ثم الخاتمة.

الخلاف في طبيعة الإيمان

لقد دعا الخلاف في طبيعة الإيمان الذي أثارته الفرق الإسلامية في القرون الأولى المحجرية بعض الفقهاء والعلماء للبحث في حقيقته فانقسموا إلى رأيين: رأي يذهب إلى أن حقيقة الإيمان هو تصديق بالقلب فقط، ورأي آخر يذهب إلى أن حقيقة الإيمان هو تصديق وقول وعمل.

الرأي الأول:

يذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن الإيمان هو "الإقرار والتصديق"¹، وقال هو "الإقرار باللسان والتصديق بالجنان والإقرار وحده لا يكون

¹ Abū Ḥanīfah al-Nu'mān bin Thābit al-Kūfī, *al-Ālim wa al-Muta'allim, al-Fiqh al-Absaṭ, al-Fiqh al-Akbar, Risālah Abī Ḥanīfah, al-Waṣīyyah*, ta'liq: Muḥammad Zāhid al-Ḥasan al-Kautharī (Cairo: al-Maktabah al-Azhariyyah li al-Turāth, 1421H/2001M), 65.

إيماناً² وفي رواية مشهورة عنه "هو التصديق بالقلب"³. ولم يدخل العمل في مسمى الإيمان.

وذهب الأشاعرة إلى القول إن الإيمان هو تصديق⁴، وعبروا عن هذا التصديق ببعض التعريفات الجزئية أو بالتعريف بالرسم كالمعرفة بالله⁵، والعلم بالله⁶، والإقرار باللسان والمعرفة⁷، وحديث النفس التابع للمعرفة⁸. وأن محل التصديق هو القلب⁹. وهذا يعني أن هذا الإيمان يرتبط بمعرفة القلب وعلم القلب، ولا دخل لأعمال القلوب والجوارح

² *Ibid.*, 76.

³ Ibn Abī al-`Izz al-Ḥanafī Abū al-Ḥasan `Alī, *Syarḥ al-`Aqīdah al-Ṭahawīyyah* (Cairo: al-Maktab al-Islāmī, n.d), 332.

⁴ See: Abū al-Ḥasan `Alī bin Ismā`īl al-Ash`arī, *al-Luma` fi al-Rad `ala Ahl al-Zaygh wa al-Bida`*, ed. Muḥammad Amin al-Ḍināwī (Beirut: Dār al-Tib al-`Ilmiyyah, 1421H/2001M), 78; `Iḍ al-Ḍīn `Abd al-Raḥmān bin Aḥmad al-Ījī, *al-Mawāqif fī `Ilm al-Kalām* (Cairo: Maktabah al-Mutanabbi, n.d), 384; Abū Bakr Muḥammad bin al-Ṭayyib al-Bāqillānī, *al-Inṣāf* (Cairo: Maktabah al-Injī, 1413H/1993M), 22; Abū al-Ḥasan Sayf al-Ḍīn `Alī bin Muḥammad al-Āmidī, *Abkār al-Afkār fī Uṣūl al-Ḍīn*, ed. Aḥmad Farīd al-Mazīdī (Beirut: Dār al-Kutub al-`Ilmiyyah, 1424H.2002M), vol. 3, 314; Abū al-Ma`ālī `Abd al-Malik al-Juwaynī, *al-Irsyād ila Qawāṭi` al-Adillah fī Uṣūl al-`Itiqād* (Egypt: Maṭba`ah al-Sa`ādah, 1369H/1950M), 333-334.

⁵ Al-Ījī, *al-Mawāqif*, 384.

⁶ See: `Abd al-Karīm al-Syahrastānī, *Nihāyah al-Aqdām fī `Ilm al-Kalām* (Cairo: Maktabah al-Tsaqafah, n.d), 472.

⁷ Al-Āmidī, *Abkār al-Afkār*, vol. 3, 314.

⁸ *Ibid.*

⁹ Al-Bāqillānī, *al-Inṣāf*, 55.

في مسمى الإيمان عند الأشاعرة إلا في بعض الأقوال كتعريف الإيمان للأشعري في الإبانة¹⁰.

إن القصد من ارتباط الإيمان بالتصديق القلبي عند الأشاعرة هو توضيح الحد الأدنى الذي ينقل العبد من الكفر إلى الإيمان، ومن حصل ذلك الحد الأدنى فهو ممن لا يخلدون في النار وهو ممن تنالهم شفاعاة الله سبحانه وتعالى، وإن لم يعمل خيراً قط.

لكن الأشاعرة في الوقت ذاته لا يعنون أن من لم يعمل خيراً قط إنه كامل الإيمان، بل هو في أدنى درجات الإيمان، أي أن العمل شرط كمال¹¹. فأصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد وإن قالوا: إن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون: إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب¹².

فالعمل عند الأشاعرة ليس جزءاً من الإيمان، بل لازم للإيمان وثمرته، ومن قصّر في العمل ناقص الإيمان لكن لا يزول عنه اسم الإيمان بالكلية، فإذا كانت الأعمال أجزاء من ماهية الإيمان فيكون من قصّر فيها أو في بعضها قد زال عنه اسم الإيمان بالكلية، أي أن

¹⁰ Al-Ash`arī, *al-Ibānah `an Uṣūl al-Diyānah*, ed. `Abbas Sibagh (Beirut: Dar al-Nafā'is, 1414H/1994M), 39; al-Bāqillānī, *al-Inṣāf*, 55.

¹¹ Burhān al-Dīn Ibrāhīm al-Bājūrī, *Tuḥfah al-Murīd Syarḥ Jawharah al-Tawḥīd* (Cairo: al-Maktabah al-Azhariyyah li al-Turāth, 2002), 66.

¹² Al-Syahrastānī, *Nihāyah al-Aqdām*, 476.

الأعمال لا تدخل في مسمى الإيمان لأنها لو دخلت فيه لكُفِّرَ أهل المعاصي لأنه لو كان الإيمان مركباً من قول وفعل لزال كله بزوال جزئه. وهذا لا يستقيم مع الأدلة الشرعية الدالة على أن المؤمن لا يخرج عن دائرة الإيمان بتقصيره في العمل.

ويستدل الأشاعرة على ذلك بأنه إذا كان جنس العمل من طبيعة الإيمان فلا معنى لخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ حيث إن العطف يقتضي المغايرة، فعطف الأعمال الصالحة على الإيمان يدل على أن كلا منهما غير الآخر. ويستدلون كذلك على جعل الإيمان شرطاً لقيام الأعمال الصالحة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ﴾ (الأنبياء: 95).

الرأي الثاني:

لقد نُسب إلى الإمام الشافعي القول إن "الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم ممن أدركنا: أن الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة عن الآخر"¹³، وإلى ذلك ذهب جمع من العلماء منهم مالك وأحمد والأوزاعي واسحق بن راهويه وابن تيمية وسائر أهل الحديث وأهل الظاهر.

¹³ Ibn Taimiyyah Aḥmad Taqī al-Dīn Abū al-ʿAbbās bin ʿAbd al-Ḥalīm, *Majmu' al-Fatāwā* (Cairo: Dār al-Wafā', 1426H/2005M), vol. 7, 209; vol. 8, 308.

إن هذا الرأي مبني على أنه إذا كان في القلب العلم والإرادة فإن هناك تأثيراً قطعياً على كل أجزاء البدن، ولا يمكن أن يتخلف البدن عن إرادة القلب، فقد اشتهرت بعض الروايات الضعيفة التي تعرف الإيمان بأنه: "ما قر في القلب، وصدقه العمل" والصحيح أنها رواية مرفوعة للإمام الحسن البصري¹⁴. وهذا يعني أن الإيمان له عنصران متلازمان: أحدهما باطن في الصدور، وآخر ظاهر في العمل ولا يفترق أحدهما عن الآخر.

لذا ذهب أهل هذا الرأي أن العمل شرط في الإيمان¹⁵، يلزم الإتيان به، وساواوا بينه وبين الإقرار باللسان والتصديق بالقلب، وعليه فلا بد من العمل ولو قليلاً لتحقيق الإيمان، وللحصول على الحد الأدنى من الإيمان، ومن ثم عدم الخلود في النار، وليدخل فيمن تنالهم شفاعة الله سبحانه وتعالى. أما من جاء بالإيمان دون أن يكون معه شيء من العمل الصالح فلا يمكن أن يُتصور خروجه من النار ولا دخوله في الشفاعة، طالما أنه لم يعمل من خير قط.

ويعتقد أصحاب هذا الرأي أن الذي يزعم أنه مصدق بقلبه ولا يقر بلسانه ولا يعمل إيمانه كإيمان إبليس وكإيمان فرعون، لأن إبليس أيضاً مصدق بقلبه، قال الله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ

¹⁴ `Abd al-Raūf al-Munāwī Zayn al-Dīn Muḥammad Tāj al-Ārifīn, *Fayḍ al-Qadīr Syarḥ al-Jāmi' al-Ṣaghīr* (Egypt: al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra, n.d), vol. 5, 356.

¹⁵ Al-Qādī `Abd al-Jabbār bin Aḥmad Abū al-Ḥasan al-Asad Bādī, *Syarḥ al-Uṣūl al-Khamsah*, ed. `Abd al-Karīm `Uthmān (Cairo: Maktabah Wahbah, 1384H/1965M), 707.

يُنْعَمُونَ ﴿(الحجر:35)﴾، وقال سبحانه: ﴿وَحَدِّدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (النمل:14).

ويستدلون على أن العمل جزء من الإيمان بقوله تعالى: *إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ* (الأنفال: 2) *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ* (الصف:2)، *وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ مِنْ دَكْرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَبِيرًا* (النساء:124).

ويروا أن عطف الإيمان على العمل الصالح الوارد في كثير من الآيات، هو من باب عطف الخاص على العام¹⁶، كقوله تعالى: *إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ* (البقرة:277) ولا شك أن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة من الأعمال الصالحة، وقوله تعالى: *وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ* (العصر:3) والتواصي من الأعمال الصالحة، ومثل ذلك في قوله تعالى: *حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ* (البقرة:238).

يتضح من خلال هذا الرأي الذي يربط الإيمان بالعمل أن أغلب أصحابه ممن اشتغل في الحديث والفقہ لذا جاء فهمهم لطبيعة الإيمان بصيغة شرعية متعلقة بالعمل.

¹⁶ Ibn Taimiyah Aḥmad Taqī al-Dīn Abū al-ʿAbbās bin ʿAbd al-Ḥalīm, *al-Imān* (Ammān: al-Maktab al-Islāmi, 1416H/1996M), 143;144;149.

تعريف الإيمان والمسائل التي تتعلق به

إن الوقوف على دلالة اسم الإيمان وعلاقتها بالعبقيدة والمسائل التي تتعلق بكل تعريف، قد يساعد على فهم سبب الخلاف بين الرايين السابقين، وعلى الجمع بين نصوص الكتاب والسنة التي ظاهرها اختلاف في مفهوم الإيمان، ويساعد أيضاً على معالجة كثير من المسائل التي أثبتت حول الإيمان.

أولاً: الإيمان في دلالاته اللغوية

إن الإيمان في دلالاته اللغوية يُرادف التصديق، وأصل آمن من أؤمن بـمزمزين لينت الثانية¹⁷، أي أن الكلمة تتعلق بالأمن، حيث إن الأصل في الإيمان شعور نفسي، قال الإمام ابن تيمية "أن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد"¹⁸، حيث إن الإيمان هو أعلى مرتبة في التصديق التي تصل إلى اليقين، وهذا ما أجمع عليه أهل اللغة في التعريف اللغوي لكلمة (الإيمان) وهي: التصديق (درجة اليقين) بل نقل بعضهم الإجماع على ذلك، لذا قال الله تعالى على لسان إخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ (يوسف: 17)،

¹⁷ Abu Naṣr Ismā'īl al-Jawharī, al-*Ṣiḥḥah Tāj al-Lughah wa Ṣiḥḥ al-`Arabiyyah* (Beirut: Dār al-`Ilm li al-Mālāyīn, 1407H/1987M), vol. 5, 2071.

¹⁸ Ibn Taimiyyah, *al-Ṣārim al-Maslūl `ala Syātim al-Rasūl* (al-Mamlakah al-`Arabiyyah al-Su`ūdiyyah: al-Hirs al-Waṭani al-Su`ūdī, n.d), 519.

والاختلاف بين فعل آمن المتعدي باللام في هذه الآية وبين الإيمان المتعدي بالباء، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ (البقرة:3)، أن الأولى تصديق يقيني للأُمور المشاهدة، أما الثانية تصديق يقيني للأُمور الغيبية.

وتترتب على هذه الدلالة مسائل:

إن دلالة الإيمان في هذا التعريف يشير إلى ما تمت تسميته لاحقاً بالعتقيدة، وقد ذكر ابن فورك تعريف الأشعري للإيمان أنه "اعتقاد المعتقد صدق من يؤمن به"¹⁹. فكلمة العتقيدة مأخوذة من العَقْد، وهو الجمع بين أطراف الشيء بالربط والشد بقوة²⁰ (كالعُقْد).

ووضع في الأمر الذي يعقد الإنسان عليه عقله بالأحكام والأدلة القاطعة، بحيث يصير عنده حكماً لا يقبل الشك، لذا استعملت كلمة (عَقْد) في البيوع والنكاح واليمين وغيرها، كقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّعْوِ فِي أَيْْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْْمَانَ﴾ (المائدة: 89). وقد ورد لفظ "يعتقد" في حديث حسن عند الدارمي²¹ { لا يعتقد قلب مسلم على ثلاث خصال إلا دخل

¹⁹ Muḥammad bin Ḥasan bin Fūrak, *Mujarrad Maqālāt al-Islāmiyyīn*, ed. Aḥmad `Abd al-Raḥīm al-Sāyih (Cairo: Maktabah al-Tsaqafah al-Diniyyah al-Ula, 1425H/2005M), 150.

²⁰ Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad bin Ya`qūb al-Fairūzābādī, *al-Qāmūs al-Muḥīṭ* (Beirut: Mu`assasah al-Risalah, 1426H/2005M), entry: `aqd, vol. 1, 16.

²¹ `Abd Allāh bin `Abd al-Raḥmān bin al-Faḍl al-Dārimī, *Musnad al-Dārimī al-Ma`rūf bi Sunan al-Dārimī* (Cairo: Dār al-Mughnī, 1421H/2000M), vol. 1, 302-303.

الجنة: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة الأمر، ولزوم الجماعة، ثم استعملت كلمة (عقيدة) بمعنى اسم المفعول (مُعتقِد)، كدلالة عرفية في الأمور المعتقدية أي التي يجب أن يُصدَّقَ بها القلب، وتطمئن إليها النفس؛ حتى تكون يقيناً ثابتاً لا يمازجها ريب، ولا يخالطها شك، وذلك في الأمور التي يتخذها الإنسان مذهباً وديناً يدين به، فأشبهت "العقيدة العهد المشدود والعروة الوثقى لاستقرارها في القلب ورسوخها في الأعماق". أما العقيدة شرعاً: هي الإيمان الجازم بالله، وما يجب له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته. والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

والتصديق محله القلب أي المعرفة القلبية، بمعنى أن هذا الإيمان صادق المعرفة الفطرية عند الإنسان، يقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ (المجادلة:22)، ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات:14)، ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ (النحل:106)، ومن دعائه ﷺ {اللهم ثبت قلبي على دينك} ²². وهذا يعني أن العلاقة الدلالية بين الإيمان والعقيدة تتعلق بالجانب النظري، حيث إن العقيدة "يقصد بها الاعتقاد دون العمل كعقيدة وجود الله وبعثه الرسل وجمعها عقائد" ²³، وقيل في تعريف العقيدة

²² Abū `Īsā bin Sūrah bin Mūsā al-Tirmīdzī, *Sunan al-Tirmīdzī* (Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1998), Kitāb al-Da`awāt, Bāb Ḥaddathanā Abū Mūsā al-Anṣārī, no. 3522.

²³ Muḥammad bin Mukarram Abū al-Faḍl bin Manzūr, *Lisān al-`Arab* (Beirut: Dār Ṣādir, 1414H), emtry: `aqīdah, vol. 3, 413.

الإسلامية أنها "كل خبر جاء عن الله أو رسوله يتضمّن خبراً غيبياً لا يتعلّق به حكم شرعي عملي"²⁴.

ويؤكد هذه الدلالة استخدام العلماء المسلمين كلمة العقيدة أو مفرداتها كالعقائد أو الاعتقاد أو المعتقد كعنوان للكتب التي تبحث في الإيمان من ناحية المسائل الإيمانية النظرية باستخدام الأدلة والبراهين والحجج العلمية التي توصل إلى التصديق واليقين، مثل كتاب (الاقتصاد في الاعتقاد) للإمام الغزالي، و(العقيدة الطحاوية) لأبي جعفر الطحاوي، و(العقائد النسفية) للإمام النسفي، و(عقيدة أهل الأثر) للمواهيبي، و(المعتقد) للأصبهاني، و(العقيدة الواسطية) للإمام ابن تيمية، و(لمعة الاعتقاد) لابن قدامة المقدسي، وغيرها. وربما أطلق اسم علم الكلام على العلم الذي يتناول المسائل العقيدية لأن البحث العقلي في العقائد كلام خالص لا عمل تحته.²⁵

والدليل على هذه الدلالة من النصوص ما جاء في حديث جبريل عليه السلام من ناحية اعتبار علاقة الإيمان بالإسلام والإحسان، حيث عرف الإيمان بأركانه الستة: {أَنْ تُوْمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ وَتُوْمَنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ}، والآيات التي تربط بين الإيمان والعلم: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنفًا أُولَئِكَ

²⁴ See: Muḥammad Ibrāhīm, *al-Hāwī min Fatāwā al-Syeikh al-Albānī* (Cairo: al-Maktabah al-ʿIlmiyyah li al-Turath, 1421H), 9.

²⁵ See: Ḥasan al-Shāfiʿī, *al-Madkhal li Dirāsah ʿIlm al-Kalām* (Cairo: Maktabah Wahbah, 1411H/1991M), 28.

الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ... فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴿محمد: 16-19﴾، ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (الزخرف: 86)، فالآيات تشير إلى ارتباط التوحيد بالإيمان المتعلق بالعلم أو ما يمكن أن يُسمى الجانب النظري من الإيمان. ويمكن تسمية الإيمان في هذه العلاقة الدلالية بـ (الإيمان العقدي) والتي تربط العقيدة بالدلالة اللغوية لكلمة الإيمان.

إن الإيمان العقدي هو الذي ينقل الإنسان من دائرة الكفر إلى دائرة الإيمان، وهو الذي يعبر به عن الإيمان بإطلاق. فكل من ينتمي إلى هذه العقيدة يُسمى مؤمناً وإن كان فاسقاً أو منافقاً²⁶ (لم يُعلم نفاقه)، يقول الله تعالى: ﴿فَإِن عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ (الممتحنة: 10)، ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ (النساء: 92)، وهذا المعنى هو الذي تعلق به الأحكام الدنيوية من الحقوق والحدود، كحقن الدم والمال والموارث ونحو ذلك من الأحكام.

يشترط في الإيمان العقدي - كما مرّ - الإيمان الجازم أي أنه تصديق بدرجة اليقين الذي لا يمازجه شك ولا يخالطه ريب، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ (الحجرات: 15) فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كوثقهم لم يرتابوا، أي: لم يشكوا²⁷. ولا يكفي في العقيدة الظن، يقول الله

²⁶ See: Ibn Fūrak, *al-Mujarrad*, 154.

²⁷ Hāfiẓ bin Aḥmad bin `Alī al-Ḥukmī, *Ma`ārij al-Qabūl bi Syarḥ Sullam al-Wuṣūl ila `Ilm al-Uṣūl* (al-Dammām: Dār Ibn al-Qayyim, 1410H/1990M), 419.

تعالى: ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (النجم:28)، ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِمَّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (النساء:157)، ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَاقُوا بِأَسْنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تُخْرِصُونَ﴾ (الأنعام:148). أي أن الدليل الصحيح والحجة الواضحة شرط في الإيمان العقدي وهذا ما دعا الإمام أبو حنيفة إلى تسمية علم العقيدة بالفقه الأكبر.

ويشترط مع الإيمان العقدي كونه تصديق يقيني (معرفة قلبية) القبول (استجابة قلبية) وذلك بإذعان النفس لهذا الإيمان، فلا ينفع إيمان من لم يخضع بعقله وقلبه. فتصديق أبي طالب بصدق الرسول ﷺ لا ينفعه طالما ما خضع بعقله وقلبه، وتصديق إبليس وفرعون لا ينفعهما لأنهما جحدا ما آمنّا به وأصرّا على الكفر، يقول الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (النمل:14). أي أن القبول شرط في الإيمان العقدي وليس الإيمان بالمعرفة الذهنية الذي يمكن أن يجمع بينه وبين الشرك، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (يوسف:106).

ومثله إقرار الشهادة باللسان دون الإيمان العقدي حيث يصفه الله سبحانه بالنفاق لأنه إظهار باللسان غير ما في القلب، يقول الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ (المنافقون:1).

إن الإيمان العقدي الذي يعني التصديق اليقيني نقيضه التكذيب، "يقال آمن به قوم وكذّب به قوم"²⁸، والتكذيب دال على الكفر الذي هو في الأصل حجب وتغطية الإيمان²⁹ وللمعرفة الفطرية التي تصادق هذا الإيمان، قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (البقرة:88)، وقد نقل الآمدي عن الغزالي أن الكفر هو التكذيب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ³⁰.

وهكذا فإن الكفر العقدي يتعلق بصحة الإيمان، فإما أن يكون الإنسان مؤمناً أو كافراً، وذلك لأن الإيمان العقدي هو التصديق الجازم حد اليقين، و"اليقين لا يقبل التفاوت، لأن التفاوت فيه إما هو لاحتمال النقيض، واحتمال النقيض الذي هو الشك يناهي اليقين"³¹. وعليه فهذا الإيمان غير قابل للزيادة والنقصان،³² يقول

²⁸ Ibn Manẓūr, *Lisān al-ʿArab*, entry: āman, vol. 13, 21.

²⁹ Al-Āmidī, *Ghāyah al-Marām fī ʿIlm al-Kalām*, ed. Aḥmad Farīd al-Mazīdī (Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1424H/2004M), 268.

³⁰ Al-Āmidī, *Abkār al-Afkar*, vol. 3, 332.

³¹ Al-Ījī, *al-Mawāqif bi Syarḥ al-Jurjānī* (Egypt: Maṭbaʿah al-Saʿādah, 1325H/1907M), vol. 8, 330.

³² See: al-Juwaynī, *al-Irsyād*, 335-336; al-Āmidī, *Ghāyah al-Marām*, 270; al-Bāqillānī, *al-Inṣāf*, 57.

ابن البرزالي: "إن النظر الواحد إذا أدى إلى جزم، وصدق هو به، فقد حصل له التصديق، وإلا كان ظناً، فالجزم الحاصل بالتصديق واحد وإن كرر ألف مرة مثل الأول بلا زيادة، وكذا الجزم الحاصل من نظر واحد، فلا زيادة تحصل من كثرة النظر"³³.

ثانياً: الإيمان في دلالاته الشرعية

وعرف الإيمان اصطلاحاً من خلال دلالاته الشرعية بأنه تصديق بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية. وفي قول آخر ليس الإيمان بالتمّي، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل.

إن التعريف الاصطلاحي للإيمان يشير إلى الإسلام أو الشرعية (بالمعنى الواسع) الشامل للعقيدة والأخلاق والأعمال الباطنة والظاهرة طالما أن محل الإيمان القلب والجوارح، إن الدلالة الشرعية لهذا التعريف جاءت من تعريف الرسول ﷺ للإيمان بالإسلام في حديث وفد حيث قال ﷺ: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا الخمس من المغنم³⁴، وجاءت هذه الدلالة الشرعية من

³³ Muḥammad bin Muḥammad bin al-Bazzāz al-Kurdārī, *Manāqib al-Imām Abū Ḥanīfah* (Hyderabad: Majlis Dāirah al-Ma'ārif, 1321H), 140.

³⁴ Abū `Abd Allāh Muḥammad bin Ismā'īl al-Bukhārī, *Sahīḥ al-Bukhārī* (Cairo: Dār Ibn Kathīr, 1414H/1993M), Kitāb al-Īmān, Bāb Adā' al-Khams min al-Īmān, no. 53.

ﷺ قال: {الإيمان بضع وستون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله - قول باللسان- وأدناها إماطة الأذى عن الطريق- وهذا عمل بالجوارح- والحياء شعبة من الإيمان- وهذا من عمل القلب}.

وتؤكد هذه الدلالة الشرعية ما ورد من آيات كقوله تعالى:
﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (البقرة:143) أي صلاتكم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الأنفال:2-3)، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (الحجرات:15). وهذه الأدلة هي التي جعلت الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يعرف الإيمان في رسالته التي أرسلها إلى عدي بن عدي بقوله: [إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان]³⁵، وقد عنون بعض العلماء لكتبهم التي تدور حول الإيمان باسم الشريعة وإن كان نادراً هذا الإطلاق، مثل كتاب (الشريعة) للإمام محمد بن الحسين الأجرى، وكتاب (الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة) لابن بطة.

وتترتب على هذه الدلالة مسائل:

³⁵ Al-Bukhārī, *Sahīh al-Bukhārī*, Kitāb al-Īmān, Bāb wa Qawl al-Nabī Buny al-Islām `ala Khmas, no. 86.

يؤكد ارتباط دلالة الإيمان بالشرعية المحلات الثلاثة للإيمان (القلب، اللسان، الجوارح) فالقلب محل الإيقان وما يتبع ذلك من عمل كالالتوكل والرجاء والخوف والمحبة وغير ذلك، واللسان محل الإقرار بالنطق بالشهادتين وما يتبع ذلك من عمل كالدعاء والذكر وتلاوة القرآن وغير ذلك، والجوارح محل الأفعال والتروك. وهكذا فإن المقصود الأساس لدلالة الإيمان الشرعية هو العمل الناتج عن التصديق القلبي، وهو من باب استعارة اسم المدلول لدليله بجهة التجوز والتوسع،³⁶ وهذا يعني أن العلاقة الدلالية بين الإيمان وبين الإسلام أو الشريعة تتعلق بالجانب العملي، ويمكن تسمية الإيمان في هذه العلاقة الدلالية بـ (الإيمان الشرعي) أو (الإيمان العملي).

إن الإيمان الشرعي يعني الطاعة والإقبال، والذي نقيضه هو المعصية والإدبار، لذا فإن قياس المرجئة (لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة) قياس خاطئ، حيث إن القياس مقصود منه الإيمان العقدي حيث نقيضه الكفر كما في نص القياس، لكن القياس ربط بين الطاعة والمعصية وهما متعلقتان بالإيمان الشرعي في مقابل الإيمان العقدي والكفر. وليست هناك علاقة بين الإيمان العقدي والذنب في تأثير أحدهما على الآخر، كما لا علاقة بين الكفر والطاعة حتى ينفي أحدهما تأثيره على الآخر، حيث إن الكفر ليس ذنباً، والإيمان العقدي ليس طاعة، وهذا ما قصده الإيجي عندما

³⁶ See: al-Āmidī, *Ghāyah al-Marām*, 269.

قال: "من حصل له حقيقة التصديق (الإيمان العقدي)، فسواء أتى بالطاعات، أو ارتكب المعاصي، فتصديقه باق على حاله، ولا تغير فيه أصلاً"³⁷.

إن ارتباط الإيمان بالجوارح يعكس القيمة الإيمانية للعمل والقيمة العملية للإيمان، فمن ناحية القيمة الإيمانية للعمل أو الحكم الشرعي، فإنه لا معنى للالتزام بأمر ما دون أن يكون تعبيراً عن إيمان، ومن ثم اعتبر العلماء الإيمان أنه أصل الدين وأن الأحكام الشرعية فرعاً له. ومن ناحية القيمة العملية للإيمان، فإن الإيمان في دين الإسلام هو فكرة حية تنطلق من شمول هذا الدين، وإخضاع للحياة كلها لأمر الخالق سبحانه، أي أن الإيمان الشرعي ليس عملاً ظاهرياً خالٍ من القيمة الإيمانية كما يفهمه أصحاب التطرف الديني، وليس مفهوماً تجردياً خالٍ من جهد عملي كما يفهمه أصحاب الفكر العلماني على النقيض.

إن فُقِدَ جزء من أعمال القلوب (كالتوكل) أو أعمال الجوارح (كالصلاة) ينفي الإيمان الشرعي عن الإنسان دون خروجه من صفة الإسلام لأنه لديه أصل الإيمان وهو الإيمان العقدي، فالمعصية لا تضاد الإيمان العقدي، لأن التضاد بين الشئيين لا يكون إلا إذا وجدوا في محل واحد، والمعصية محلها الجوارح، والإيمان العقدي محله القلب

³⁷ Sa'd al-Dīn Aḥmad al-Hirawī al-Taftāzānī, *Syarḥ al-'Aqā'id al-Nasafiyyah* (Cairo: Maktabah al-Kulliyāt al-Azhariyyah, 1987). 123.

فقط، وما يوجد بالجوارح لا يجوز أن ينفي ما يوجد بالقلب، إذ قد يعص الله تعالى من هو مصدق بقلبه بالله ورسله، فصح بذلك اجتماع الفسق والإيمان العقدي³⁸. فالافتتال كفر كما ورد في قوله ﷺ: {سباب المسلم فسوق وقتاله كفر³⁹}. .

ومع ذلك لم ينفي الله الإيمان عن الطائفتين المتقاتلتين في قوله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ (الحجرات:9). وهكذا يمكن فهم النصوص الأخرى كقوله ﷺ: {لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن⁴⁰}، وقوله ﷺ {اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت⁴¹}، وقوله {لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر⁴²}، وقوله ﷺ {أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم⁴³}، وقوله ﷺ

³⁸ Al-Bāqillānī, *al-Inṣāf*, 349-350.

³⁹ Al-Bukhārī, *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Kitāb al-Iman, Bāb Khawf al-Mu'min min ay Yahbaṭa `Amaluhu wahuwa la Yasy'ur, no. 48.

⁴⁰ Al-Bukhārī, *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Kitāb al-Ḥudūd, Bāb Lā Yushrab al-Khamr, no. 32.

⁴¹ Muslim bin al-Ḥajjāj al-Nīsābūrī, *Ṣaḥīḥ Muslim* (Cairo: Dar al-Khair, 1416H/1996M), Kitāb al-Iman, Bāb Iṭlāq Ism al-Kufr `ala al-Ṭa'n fī al-Nasab wa al-Niyāḥah, no. 67.

⁴² Muslim, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Kitāb al-Iman, Bāb Bayān Ḥāl Īmān man Raghība `an Abihī wahuwa Ya'lam, no. 62.

⁴³ Muslim, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Kitāb al-Zuhd, Bāb man Asyraka fī `Amalih ghayr Allāh, no. 2986.

{من حلف بغير الله فقد أشرك⁴⁴}. فمن وقع في شيء من هذا ولم يستحل فإن العلماء متفقون على أنه لم يكفر الكفر المخرج من الملة، ويسميه البعض (الكفر العملي) في مقابل الفكر العقدي، ويسميه البعض (الكفر الأصغر) في مقابل (الكفر الأكبر)⁴⁵ مستدلين بقوله عز وجل: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ (الإنسان:3). والأحاديث التي فيها تكفير تارك الصلاة هي كذلك من هذا الباب. ويمكن فهم وصف الله أيضاً من لم يحكم بما أنزل بالكافرين على هذا النحو، خصوصاً أنه ذكر أنهم هم الظالمون والفاسقون في الآيات التي تلي وصفهم بالكافرين وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ.. وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ.. وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (المائدة:44-47).

وعليه فإن هذا النوع من الإيمان الذي يرتبط بالإقبال والطاعة يزيد وينقص، لأنه يرتبط بكمال الإيمان، وذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾

⁴⁴ Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, *Silsilah al-Aḥādīth al-Saḥīḥah* (Riyāḍ: Maktabah al-Ma'ārif li al-Nasr wa al-Tauzī', 1416H/1996M), vol. 5, 70, no. 2042. (رواه الحاكم وأحمد وأبو داود)

⁴⁵ Ibn al-Qayyim Muḥammad bin Abī Bakr al-Jauziyyah, *Madārij al-Sālikīn bayn Manāzil Iyyāka Na'budu wa Iyyāka Nasta'in* (Beirut: Dar al-Kitab al-'Arabi, 1416H/1996M), vol. 1, 355.

(الفتح:4)، وقوله (إيماناً مع إيمانهم) أي أن هناك نوعين من الإيمان، إيمان (توكل) يزداد مع إيمان (يقين).

وفي الأخير يمكن فهم بعض الآيات بناء على هذا الاختلاف بين دلالاتي الإيمان، فيظهر تكرار فعل (آمن) في الآيات القرآنية الاختلاف في دلالة الإيمان العقدي والإيمان الشرعي في بعض الآيات القرآنية منها: الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (النساء:136)، فالملاحظ في الآية أن الفعل الأول لفعل الإيمان يتعلق بالإيمان العملي الشرعي ودعوتهم للفعل الثاني لفعل الإيمان المتعلق بالإيمان العقدي، حيث إن الإيمان العقدي (آمنوا) شرط لصحة الإيمان الشرعي (آمنوا).

ويظهر الاختلاف بين الدالتين في الآية: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات:14) فالإسلام الظاهر هو الشهادة وهو الإيمان الشرعي، أما الإيمان العقدي الذي محله القلب نفاه الله عنهم في قوله: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ (التوبة:97). ويظهر أيضاً هذا الاختلاف في الآية: ﴿... أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لَيْطُمَرَّتْ قَلْبِي﴾ (البقرة: 260) حيث إن الاطمئنان القلبي لإبراهيم عليه السلام وهو

من أعمال القلوب التابع للإيمان الشرعي لا ينفي أو يتعارض مع الإيمان العقدي.

الخاتمة

وفي خاتمة تعريف الإيمان من ناحية الدلالة اللغوية ومن ناحية الدلالة الشرعية يتضح أن العلاقة الدلالية بين الإيمان والعقيدة من ناحية الدلالة اللغوية للإيمان تتعلق بالجانب النظري حيث محلها القلب والرباط بينهما التصديق اليقيني، أما العلاقة الدلالية بين الإيمان والعمل من ناحية الدلالة الشرعية للإيمان تتعلق بالجانب العملي حيث محلها القلب واللسان والحوارج. يمكن تسمية ما يتعلق بالجانب النظري (الإيمان العقدي)، وما يتعلق بالجانب العملي (الإيمان الشرعي).

إن شرط الإيمان العقدي هو القبول، وشرط الإيمان الشرعي هو الإقبال بالقول والعمل. إن نقيض القبول في الإيمان العقدي هو التكذيب والجحود أي الكفر والذي يُسمى هنا كُفراً عقدياً لذا فهو يتعلق بصحة الإيمان، أما نقيض الإقبال في الإيمان الشرعي هو الإدبار أي المعصية التي قد تصل إلى الكفر العملي (كفر مجازي) لذا فهو يتعلق بكمال الإيمان.

إن الإيمان العقدي الذي ينقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان غير قابل للزيادة والنقصان، لأن القدر الزائد على الإيمان العقدي هو فقط ارتقاء في درجات الإيمان الشرعي. وعليه فإن غاية الإيمان

العقدي تقوية اليقين بالدين عن طريق إثبات العقائد الدينية بالبراهين القطعية ورد الشبه عنها، وتحصيل الملكة القادرة على ذلك، أما غاية الإيمان العملي هو التربية الدينية وتكوين الخشية من الله والمراقبة. ومن خلال هذا الفرق بين الدالتين يمكن فهم الآيات والأحاديث التي تجعل الإيمان محصوراً بالجانب النظري والأخرى التي تجعل الإيمان شاملاً لجوانب الإسلام، ويمكن فهم خلاف العلماء في فهم طبيعة أو حقيقة الإيمان، ويتضح أن الخلاف بينهما خلاف لفظي يمكن رد سببه الرئيسي أن المشتغلين بدراسة العقيدة مالوا في تعريف الإيمان إلى الجانب النظري، أما المشتغلين بدراسة الحديث والفقهاء مالوا في تعريف الإيمان إلى الجانب العملي أو الشرعي.

References

- Al-Baghdādī, `Abd al-Qāhir bin Ṭāhir al-Tamīmī. *Uṣūl al-Dīn*. Beirut: Dār al-Kutub al-`Ilmiyyah, 1981.
- Al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad. *Al-Maḥṣal al-Asnā Sharḥ Asmā' Allāh al-Ḥusnā*. Cairo: Maktabah al-Qāhirah, n.d.
- Ibn `Arabī, Muḥy al-Dīn. *Al-Futūḥāt al-Makkiyyah fī Ma`rifah al-Asrār al-Mālikiyyah wa al-Mulkiyyah*. Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-`Arabī, 1998.
- Ibn `Arabī, Muḥy al-Dīn. *Al-Qasm al-Ilāhī*. Hyderabad: Maṭba`ah Jam`iyyah Dā'irah al-Ma`ārif al-`Uthmāniyyah, 1367H.
- Ibn `Arabī, Muḥy al-Dīn. *Fuṣūṣ al-Ḥikam wa Khuṣūṣ al-Kalam*, ed. Abū al-`Alā al-`Afīfī. Beirut: Dār Iḥyā' al-Kutub al-`Arabiyyah, 1365H.
- Ibn `Arabī, Muḥy al-Dīn. *Inshā' al-Dawā'ir*. Leiden: Maṭba`ah Braille, 1336H.

- Ibn `Arabī, Muḥy al-Dīn. *Kitāb al-Jalālah: Wahuwa Kalimah Allāh*. Hyderabad: Maṭba'ah Jam`iyyah Dā'irah al-Ma`ārif al-`Uthmāniyyah, 1361H.
- Al-Ījī, `Iḍ al-Dīn `Abd al-Raḥmān. *Sharḥ al-Mawāqif*. Beirut: Dār al-Kutub al-`Ilmiyyah, 1998.
- Al-Sha`rānī, `Abd al-Wahhāb. *Al-Yawāqīt wa al-Jawāhir fī Bayān `Aqā'id al-Akābir*, ed. `Abd al-Ḥamīd Aḥmad Ḥanafī. Cairo: Multazam al-Ṭab`, n.d.
- Al-Taftāzānī, Sa`d al-Dīn. *Sharḥ al-Maqāsid*, ed. `Abd al-Raḥmān `Amīrah, 1st edition. Cairo: Maktabah al-Kulliyāt al-Azhariyyah, 1989.